**بحث بعنوان:**

**أثر الإمام الصادق(ع) في تأسيس القواعد المنهجية لتوضيح المسائل العقدية   
"العدل الإلهي أنموذجا"**

المدرس الدكتور: أمل سهيل عبد محمد الحسيني / كّلية العلوم الإسلامية / جامعة كربلاء

**بسم الله الرحمن الرحيم**

**المقدمة:**

يُعد العدل الأصلُ الذي يرتكز عليه الدين الإسلامي بعد توحيده سبحانه، فضلاً عن كونه - أي العدل - صفة من صفات الحق تعالى ؛ ولهذا جاءت الآيات الكريمة تترى لتحث العباد على إقامة العدل وإتّباعه، فأمَرَ الله تعالى به في محكم كتابه إذ يقول: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ النحل/90، وقوله تعالى : شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ وَالْمَلائِكَةُ وَأُوْلُوا الْعِلْمِ قَائِماً بِالْقِسْطِ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْعزيزُ الْحَكِيمُ آل عمران/18، وهو إشعار من الله عز وجل (أنه قائم على الموجودات بالعدل فلا يعطي ولا يمنع شيئاً في الوجود إلا بالعدل بإعطاء كل شيء ما يستحقه)(1).

وهكذا فكل شيء في الوجود قائم على إعتبار العدل وإعطاء الإستحقاقات المترتّبة عليه على وفق الموازين والقيم الإلهية . يقول الإمام علي :(بالعدل قامت السماوات والأرض)(2) ، وهذا واضحٌ وبيّنٌ مما نلمسه ونشاهده من النسق الكوني والإبداع الرباني في جعل العالم يسير وفق نظام مفعم بالحكمة والعدالة الإلهية .

أما الواقعية التي يجب على العباد أن ينهضوا بها فتتجلى في تنفيذ ما أراده الباري عز وجل بتفهم هذا العدل الذي هو أساس صلاح الكون. وقد سُئل الإمام أمير المؤمنين عن العدل فقال:( العدل أن لا تتهمه)(3)، أي يجب أن لا يدنو إلى تفكيرِك ذرة من إعتقادٍ أنّ الله عز وجل غير عادل - تعالى الله عن ذلك علواً كبيرا - ،يقول إبن أبي الحديد :( أي لا تتهمه في أنّهُ أجبَرَك على القبيح ويُعاقبُك عليه، حاشاه من ذلك، ولا تتّهمه في أنَّهُ مكّنَ الكذابين من المعجزات فأضَلّ بهم الناس، ولا تَتَّهِمه في أنَّهُ كَلَّفَك مالا تُطيقه)(4).

وعلى هذا الأساس سار أئمة أهل البيت (ع) يحثّون الخطى من أجل أن يوضِّحوا مفهومَ العدلِ وما ينطوي عليه من حيثيات، وبَيَّنوا في كثيرٍ من أحاديثهم وإحتجاجاتِهم أهميةَ العدلِ وما ينطوي فيه من سِرٍ ومغزىً عميقين ، فربطوا وجودَ العدل بوجودهم (ع)، وأن عدلَ الله في الأرض لا يتحقق إلا من خلال الإمام العامل بالكتاب، والقائم بالقسط، الدائن بدين الحق، الحابس نفسه على ذات الله الذي يرسّخ مبادئ ذلك العدل، وهذا هو منطق أهل البيت(ع) من أنّ العدل محصور فيهم، وان إطاعتهم متحتمة على العباد لإختصاصهم بالقرابة القريبة من رسول الله(ص) كونهم القادة الربانيين الذين تدور عليهم رحى الكون ، فعن إسماعيل الحريري ،قال : قلت لأبي عبد الله : قول الله: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنْ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِالنحل/90، قال :(إقرأ كما أقول لك يا إسماعيل إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى حقه ، قلت : جُعلت فداك إنا لا نقرأ هكذا في قراءة زيد، قال: ولكنا نقرأها هكذا في قراءة علي، قلت: فما يعني بالعدل؟ قال : شهادة أن لا إله إلا الله، قلت: والإحسان؟ قال: شهادة أن محمداً رسول الله ، قلت : فما يعني بإيتاء ذي القربى حقه؟ قال : أداء إمامة إلى إمام بعد إمام)(5).

وعن أبي جعفر في قوله تعالى : إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنْ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِ قال :مخاطباً سعداً الإسكاف:يا سعد إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَاِن وهو محمد ، فمن أطاعه فقد عدل ، وَالإِحْسَانِ : علي ، فمن تولاّه فقد أحسن ، والمُحسِن في الجنة ، وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى ، قرابتنا ، أمر الله العباد بمودتنا وأيتاءنا ، (ونهاهم عن الفحشاء والمنكر) من بغى علينا أهل البيت ودعا إلى غيرنا)(6) .

وإن الإمام الباقر قد إحتج بقوله تعالى : شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ وَالْمَلائِكَةُ وَأُوْلُوا الْعِلْمِ قَائِماً بِالْقِسْطِ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ آل عمران/18بأن العدل يتمثل في شخص الإمام علي بوصفه وصي رسول الله(ص)وهو الأنموذج الأرقى والدعامة القوية للإسلام فقال :( إن أولي العلم : الأنبياء ، والأوصياء ، وهم قيام بالقسط - والقسط هو العدل في الظاهر، والعدل في الباطن أمير المؤمنين ((7).

من هنا نستنتج أن أئمةَ أهل البيت (ع)لهم الأثر الريادي والفاعل في إقامة العدل الإلهي ، فهم الصفوة الداعية والواعية لكل الظروف والمنعطفات التي حذَّروا منها ، وأسْدُوا النّصحَ والإرشاد للأمة من أن تنزلق المنزلق الخطير من خلال الإعراض عن الأثر المشترك للائمة (ع)، فكما قضوا حياتهم مدافعين عن التوحيد ، وأقاموا من خلال ذلك المناظرات والمحاججات ، كذلك لم يتركوا أمر العدل وإقامته من أجل أن يسود الإنصاف والقسط بين الناس .

**التمهيد:**

**العدل في دلالاته اللغوية والإصطلاحية .**

ذكرنا أن العدل هو من صفات الباري عز وجل الجمالية وهذا ما يعتقد به المسلمون جميعاً(8) ، وإنما يختلفون في بعض ما يندرج تحته من تفريعات، في مقدمتها تحديد معناه .

**أ-** دلالة العدل لغة : العدل : (خلاف الجور ، وحقيقته : ذو العدل : وهو الذي لا يميل به الهوى فيجور في الحكم)(9)، وقيل: العدل: ( ما قام في النفوس أنه مستقيم ،وهو ضد الجور ، فيقال : عَدَلَ الحاكمُ في الحكم ، يَعدِلُ عدلا وهو عادل من قوم عدول ) (10).

**ب-** دلالة العدل إصطلاحاً : فقد إختلفت الفرق الإسلامية في تحديد معنى العدل، فذهبت المعتزلة إلى أنه: (كل فعل حسن)(11)، ويضيف القاضي عبد الجبار في معنى العدل فيقول: (هو وصف الله بالعدل ، والمراد منه أنه لا يفعل القبيح ولا يختاره ولا يَخِلّ بما هو واجبٌ عليه ، وأنّ أفعالَه حسنة)(12) .

أما الأشعرية فقالوا: ( إنه سبحانه يستحيل الظلم في وصفه ؛ لأنه لا يتصرف في غير ملكه ، ومن تصرف في ملكه فليس بظالم في أفعاله)(13) ، وهذا المعنى مأخوذ من مبدئِهم القائل : الحسن ما يفعله الله والقبيح ما لا يفعله (14).

أما الإمامية فيرون: أن العدل ( معناه الحكم بالعدل والحق ، وسمي به توسعاً ؛ لأنه مصدر، والمراد به العادل )(15).وهذا يعني تنزيه الباري تعالى عن فعل القبيح والإخلال بالواجب (16)، مما يدل على أن صفة العدل تشير إلى أن أفعال الله سبحانه حسنة وأنه لا يرتكب القبيح .

وقد إستمد متكلمو الإمامية آراءَهم وتقريراتِهم للعدل من أقوال أئمتهم(ع)، إذ كانت أساسا يستندون عليه في هذا المفهوم،فالإمام علي يفسر لنا العدل من خلال قوله تعالى : إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِالنحل/90 فيقول :( العدل: الإنصاف ، والإحسان: التفضل ) (17). وقد جاء رجلٌ إلى الإمام الصادق فقال له : إن أساس الدين التوحيد والعدل ،وعِلمُهُ كثير ، ولابد لعاقلٍ منه، فإذْكُر ما يسهل الوقوف عليه ويتهيأ حفظه،فقال:(... وأما العدل فان لا تنسب إلى خالقك ما لامك عليه)(18).

وفي هذه المحاورة أمور عدة يُستحسن الوقوف عليها :

1- نستطيع أن نقرأ أن مسائل التوحيد والعدل كانت من المسائل المعقدة والشائكة التي كانت تعصف بالمجتمع فكريا، مما حدا بالسائل أن يجعلها أساساً للدين .

2-إن هذه المسائل والقضايا الفكرية كانت متعددة وكثيرة بحيث يصعب على الإنسان التمييز بينها ومعرفة صحيحها من سقيمها لكثرة ما يُتَداول فيها .

3- أن ملجأ الناس في معرفة الحقائق العقائدية والمسائل الفكرية الحقة هو أئمة أهل البيت ، فهي موجودة عندهم، وهم الذين يبينون للناس ما أشكل عليهم ،فهم الملاذ الحصين من الإنحراف الفكري الذي أصاب المجتمع 0

من هنا جاءت أهمية (العدل) وجعله أصلاً مستقلا من أصول الدين ؛ لأن المسائل العديدة التي إشتمل عليها والمباحث الكثيرة، أدّت إلى عنونتِه بعنوانٍ وأصلٍ مستقلَّيْن ،أضف إلى ذلك وقوع النزاعات والمعارك الكلامية ؛ لذا أضحى - العدل - سمةً من سمات المذهب الأمامي(19) ، وهو القول بعدل الله سبحانه(20) .

**المطلب الثاني:** **موقع العدل من أصول الدين**:

**1- موقع العدل من التوحيد:** لقد خلق الله الإنسان وأبدع صنعه وكرمه وفضّله وفق الفطرة الإلهية، وأرشده إلى الغاية من وجوده، وهي عبادة الله الواحد الأحد؛ من اجل أن يرقى الإنسان ويتكامل في العبادة ويبلغ أعلى مقامات الإنسانية؛ لذا شاءت الحكمة الإلهية أن يكون هناك إمداد غيبي يسير مع الإنسان منذ ولادته لأجل حفظ المسيرة الإنسانية من الانحراف من خلال عبادة الله تعالى.

**2- موقع العدل من النبوة:** ويكمن في الحصيلة النهائية للإيمان بالتطبيقات العملية والحية لكل التعاليم التي جاء بها الأنبياء(ع)، فالعدل يستلزم عدم العقاب إلا بعد البيان، وكان هذا البيان على يد الصفوة التي اختارها الله عز وجل، فهم لا يشتطون ولا يظلمون أحدا، يقول الإمام علي(ع) عن الرسول(ص):( سيرته القصد، وسنته الرشد، وكلامه الفصل، وحكمه العدل....)(21)

**3- موقع العدل من الإمامة:** والإمامة هي الامتداد الطبيعي لرسالات الأنبياء، باعتبار أن الله عز وجل لا يدع الأرض تخلو من حجة**،** وان الله قد أحصى كل شيء في إمام، وأن الإمام له الدورالسياسي والريادي في كل عصروتأثيره في إكمالالدين وإتمام النعمة، فلو ترك الله دينه ناقصا بدون حجة وبدون إمام لكان إما لعدم قدرته أو لعدم حكمته- تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا- وهذا ما يرفضه العقل فضلاً عن الشرع؛ ولهذا نجد القرآن الكريم يؤكد على دور الإمام وانه القطب الذي تدور عليه مستلزمات ومرتكزات الدين وانه مستودع الأسرار الكونية، قال تعالى:( **وَكُلَّ شَيْ‏ءٍ أَحْصَيْناهُ فِي إِمامٍ مُبِينٍ**) يس/12 أي انه الإمام الذي قررته التعاليم السماوية، يقول الإمام أمير المؤمنين(ع):(أنا والله الإمام المبين، أبيّن الحق من الباطل، ورثته عن رسول الله صلى الله عليه وآله)(22).

**4- موقع العدل من المعاد:** إن العدل الإلهي منظومة قيمية ومثلية، يكون من بين مقرراتها اخذ كل ذي حق حقه عندما لم يصل هذا الحق في الحياة الدنيا، ولم يلاقِ كل المعتدين والظالمين جزاءهم، ولولا محكمة العدل الإلهي في يوم المعاد، فان العدالة الإلهية لا مفهوم لها؛ لأنّ الإيمان بالله يدخل في مفهوم الإيمان بعدله، ولا يستقيم مع العدل الإلهي أن يستوي البر والفاجر ويفلت المسيءمن العقاب ويحرم المحسن من الثواب. هكذا هو العدل الإلهي وأثره في اصل المعاد.

**المطلب الثاني : التحسين والتقبيح العقليان:**

**1- معنى الحسن والقبح :**

**أ-** **الحُسن في اللغة** : نقيض القبح ، والجمع محاسن على غير قياس(21) ، قال الراغب : ( الحسن عبارة عن كلِّ مُبهِجٍ مرغوب فيه ، وذلك ثلاثة أضرب : مستحسن من جهة العقل ، ومستحسن من جهة الهوى ، ومستحسن من جهة الحسن )(22) .

**والقبح** : مقابل للحسن، تَقابُل التّضاد أو العدم والملكة ،فالقبيح ما ينبو عنه الحسن أو العقل.

**ب- أما في إلاصطلاح: فالحسن هو:** ما لايُذمّ فاعلُه عليه، **والقبيح** ما يستحق به الذم على بعض الوجوه (23).

ومسألة الحسن والقبح من القضايا العقلية التي دار حولها النقاش وكَثْرَةُ الآراء بين المدارس الكلامية الإسلامية ، فضلاً عن أنّها مسألةٌ قديمةٌ قِدَم العصور ، إذ قلّما نجد باحثاً في علم من العلوم الإنسانية إلا ويتجه صوبَها ؛ لعَلاقتها بالمسائل العقائدية والأخلاقية والتشريعية ،وأن مسألة التحسين والتقبيح تتصل إتصالاً وثيقا بالعدل الإلهي ، فإذا كان العدل الإلهي يقتضي أن تكون أفعاله تعالى كلّها حسنة فلا بد من معرفة الحسن والقبح من الأفعال ، وإلى ذلك أشار القاضي عبد الجبار بقوله :( إنه من يعلم الفرق بين الحَسَن والقبيح لم يصح منه أن يُنَزِّه الله تعالى عن تلك المقبحات ويضيف إليه المحسنات )(24) . كذلك تتصل هذه المسألة بحرية الإرادة ؛ لأن الأفعال الإختيارية هي التي يقع عليها المدحُ والذم ، والمدحُ يكون للأفعال الحَسَنة ،والذمُّ يكون للأفعال القبيحة ، ولابد من معرفة الحسن والقبح .

وعلى المبنى الكلامي ، فقد إحتدم النقاش حول أثر العقل في الحكم على الأشياء من حُسنٍ وقُبحٍ بحسب ذواتها ، أو ليس له أثر ، أو بمعنى آخر : هل أن للأفعال قيماً ذاتية من حسن وقبح بحسب ذواتها في نظر العقل قبل أن يُفرَضَ حكم الشارع المقدس عليها، أو أنها ليس لها في ذواتها حُسن وقُبح ، وإنما الحسن ما حسّنَه الشرع ،والقبيح ما قبّحه ، وأن الفعل في حد ذاته - من دون تدخّل الشرع في الحكم عليه - ليس له حسن ولا له قبح ؟

**2- المثبتون والنافون للحسن والقبح العقليين:**

وقد إنقسمت آراء المتكلمين والفلاسفة بين مثبتٍ لأثر العقل في الحكم على الأشياء وبين نافٍ له ، ومدّعٍ بأن الفعل ليس له أثر وإنما الأثر للشرعِ فقط .

**أ- أما المثبتون فهم :**

**1- الإمامية :**

أما الإمامية فيستندون في أبحاثهم الكلامية وتقرير عقائدهم إلى كتاب الله وأحاديث العترة الطاهرة(ع)، وفي ذلك يقول الإمام الصادق :(فبالعقل عَرَفَ العبادُ خالِقَهُم ،وعَرَفوا به الحسن من القبيح)(25) .

وقد سلك متكلمو الإمامية هذا النهج في عصري الحضور والغيبة ، فإبن نوبخت من المتكلمين القدامى يقول:( والأفعال قد يستقل العقل بقبح بعضها دون بعض وبحسنه، كالظلم والإنصاف ، والكذب والصدق )(26) ووافقه على ذلك غيرُه من القدماء والمتأخرين (27).

**2- المعتزلة** : وقد إتفق المعتزلة على القول بالتحسين والتقبيح العقليين وأن العقل أساسٌ لتمييز الأشياء ، يقول القاضي عبد الجبار :(ومن لطف الله تعالى بالإنسان أن منحه العقل الذي يميز به بين الخير والشر والحسن والقبيح والنافع والضار سواء في الأشياء أم في الأفعال)(28). وقد برر المعتزلة هذا الأمر بوجهين :

**أ-** أن الفعل يَحمِل في ذاته خاصيةَ كونِه حَسَناً أو قبيحاً.

**ب-** أن العقل يستطيع أن يُدرك ببداهة هذه الخاصية، فيُدرك حسن الأفعال وقبحها (29) .

على أن تفسير العدل ومسألة التحسين والتقبيح على ضوء العقل جعلتهم يُسَمَّوْن بـ(العدلية)؛ ولذا فقد إنتهجوا في هذه المسألة منهج أهل البيت(ع)، لاسيما ما ورد عن الإمام علي حتى قيل: إن (التوحيد والعدل علويان) (30)، وبهذا يتضح أن المعتزلة تابعون في المسألة للإمامية من دون نقيضه(31).

**3- الماتريدية :** وذهبوا إلى أنّ حُسن بعض الأشياء وقُبحها مما يُدرِكه العقل كما هو رأي المعتزلة ،كوجوب أول الواجبات ، ووجوب تصديق النبي أو حرمة تكذيبه دفعاً للتسلسل)(32) ،وقد إستدلّ الماتريدي على حاجة الإنسان إلى الفِكر والنّظر لئن يتعرف على حسن الأفعال وقبحها(33).

**4- الكرّامية :** وإتفقوا على ( أن العقل يُحَسِّن ويُقَبِّح قبل الشرع، وتجب معرفة الله تعالى بالعقل كما قالت المعتزلة)(34).

**ب- أما النافون للتحسين والتقبيح العقليين** : فهم الأشاعرة ، إذ أنكروا أثر العقل في الواجبات الشرعية أو تمييز الحسن من القبيح ، فالحسن ما أمر به الشرع ، والقبيح ما نهى عنه الشرع (35) .

أما الفلاسفة فذهبوا إلى ماذهبت إليه الإمامية والمعتزلة (36) .

**3- إطلاقات الحسن والقبح :**

ولأجل الوقوف على محل النزاع بين المتكلمين في معنى الحسن والقبح ، نذكر إطلاقاتهم وتحديد معناهما . فالمذكور في كلماتهم معانٍ عدة :

1. كونُ الشيء كمالاً وكونُه نقصاً، كما يقال : إن العلمَ حسنٌ والجهل قبيح ، وهذا الوصف يغلب إستعماله في الصفات ، وقد يستعمل في الأفعال ، فيقال مثلاً: طاعة العبد للمولى كمال للعبد،كما أن عصيانه له نقص فيه(37) .
2. موافقة الغرض والمصلحة ومخالفتهما : إذ إن للإنسان مصالح وأغراض في حياته الفردية والإجتماعية ، فما وافق تلك المصالح والأغراض من الأمور فإنه يوصف بصفة الحسن ، وما خالفها يوصف بالقبح ، يقول القوشجي :( ما وافق الغرض كان حسنا، وما خالفه كان قبيحاً ، وقد يُعبّر عنهما بالمصلحة والمفسدة ، فيقال : الحسن ما فيه مصلحة ، والقبح ما فيه مفسدة ) (38).
3. ما يُمدَح فاعلُه أو يذم : وهذا القسم مخصصٌ بالأفعال الصادرة إختياراً عن كل عاقل وبعلمه - الإنسان وما في حكمه –(39).

و لا خلاف بين المتكلمين(40) في المعنيين الأوليين في إستقلال العقل فيهما ، إلا أن محل النّزاع بين العدلية والأشاعرة في المعنى الثالث ، فقالت الفلاسفة: إنه معلومٌ بالعقل العملي ، وقالت الأشاعرة: ذلك معلوم بالشرع لا غير ، والعدلية قالوا : إن العقل يحكم بذلك .

**4- أهمية العقل لدى أئمة أهل البيت(ع):**

**أ- العقل لغةً:** يطلق لفظ العقل في اللغة ويُراد به معانٍ عِدّة :

**1-**منها الحجى واللّب، وقال بعض اللّغويين : هو غريزة يتهيأ بها الإنسان إلى فهم الخطاب (41).

**2-**التثبّت في الأمور : وسُمّي عقلاً لأنه يَعقِل صاحبَه عن التورط في المهالك (42).

**3-**التميّز : الذي يتميز به الإنسان عن سائر الحيوان(43).

**4-**الفهم والعلم ،يقال :عقل الشيء ، أي فهمه وتدبره (44).

**ب- إصطلاحاً:** فالعقل يطلق في كلام العلماء والحكماء على معانٍ كثيرة :

**1-** قوة إدراك الخير والشر والتمييز بينهما ، ومعرفة أسباب الأمور ونحو ذلك ، وهذا هو مناط التكليف .

**2-** حالة وملكة تدعو إلى إختيار الخير والمنافع وإجتناب الشر والمضار .

**3-** التعقل بمعنى العلم ؛ ولذا يُقابَل بالجهل لا بالجنون(45).

**5**- **مكانة العقل :**

مما لاشك فيه أن للعقل أثراً مهما في حياة الإنسان ، إذ يُعد الركيزة الأساس في التفكير والتّدبّر مما يظهر على تصرفات الإنسان في العقائد والأخلاق والأحكام. وبديهياً، فان التعاليم الإسلامية لا تُبيح للإنسان تصديق ما لا يراه العقل صحيحاً، ولا الاتصاف بصفات يستهجنها العقل،ولا الإتيان بالأعمال التي ينظر لها العقل بأنها قبيحة .

وتأسيساً على هذا جاءت الآيات القرآنية وأحاديث النبي(ص)والعترة الطاهرة(ع)زاخرة بالدعوة إلى التعقل والتدبر والتفكير.

وقد أولى أئمة أهل البيت (ع)العقل أهمية كبيرة ، إذ يرون أنه الطريق المؤدي إلى معرفة الله عز وجل وطاعته ، فالإمام الصادق يُعرّف العقل تعريفاً محكماً بوصفه أساس الحجج ، وبه تثبت المسائل الإلهية من توحيد وعدل ونبوة وغيرها ، وبه تثبت حجية الكتاب الكريم والسنة المطهّرة، فعندما سُئل:ما العقل؟قال: (ما عُبِدَ به الرحمن وإكتُسِبَ به الجنان)(46).

وبهذا تكمن الحكمة الإلهية في جعل الإنسان أكرم الكائنات عند الله عز وجل ، إذ زوّدَه بأحسن وأفضل مخلوق وهو العقل ، حتى يميز الخير من الشر، والحق من الباطل ، فيكتسب الثواب ويتجنب العقاب ، وهذا ما أوضحه الإمام بقوله :( لما خلق الله العقل قال له: أقبِل فأقبَل ، ثم قال له : أدبِر فأدبَر ،فقال : وعزتي وجلالي ما خلقت خلقاً هو أحسن منك، إياك آمر وإياك أنهي ، و إياك أثيب وإياك أعاقب) (47).

والعقل عند أئمة أهل البيت(ع)هو مدار الحجة على الإنسان وهو سبيل التوسع في المدركات العلمية في وقائع الأمور ، مما يؤدي به إلى التَبَصّر في دينه ومعرفة تعاليمه، وعليه معرفة الرب عز وجل ؛ ولهذا كان الأئمةُ(ع)حريصين على التنبيه على أهمية العلم وشأنه الكبير وأثره العظيم في بناء الأفراد والمجتمعات(48)، وفي ذلك يقول الإمام الكاظم لتلميذه هشام بن الحكم :( يا هشام إن ضوء الروح العقل ، فإذا كان العبد عاقلاً كان عالماً بربّه ، وإذا كان عالماً بربه أبصر دينه ، وإذا كان جاهلاً بربّه لم يقم له دين)(49). ومن هنا ، فإن هذه التبصِرَةَ لاتتأتى للإنسان إلا بعد معرفة ما يلزمه من الحجج سواء الظاهرة منها أو الباطنة ؛ لأنها أساس هداية الإنسان في الحياة الدنيا ، وهذا لا يتحقق إلا من خلال ذينك الحجتين اللتين تُعدّان منار الهداية في الحياة ، ونجاة الإنسان في الآخرة ، وهذا ما صرح به بقوله : (إن لله على الناس حجتين : حجة ظاهرة وحجة باطنة ، فأما الظاهرة فالرسل والأنبياء والأئمة ، وأما الباطنة فالعقول )(50).

ومن خلال هذه الرؤية الواضحة والمنهج القويم للائمة (ع)في بيان أثر العقل كان ذلك الإهتمام في تسليط الأضواء على العقل وإيضاح أهميّتِه .

**المطلب الثاني : الجبر والإختيار وعلاقتهما بالإرادة والحرية الإنسانية :**

**توطئة :**

لقد شغلت هذه المسألة بالَ كثيرٍ من المفكرين والعلماء منذ القدم ، وستبقى شاغِلةً الكثير من العقلاء ما دام الزمن؛ ذلك أن مسألة أفعال الإنسان كانت من الأهمية بحيث حيّرَت عقول الناس على مدى العصور ، وإذا تأمّلنا هذه المسألة بصورتها المجردة عن كل فكر ونزعة ،نجد أن للإنسان حرية يفعل بها ما يريد ، وإرادة تجعله يتصرف كيفما يشاء ، وأن الفعلَ فعلُه ، والإقدام إقدامُه ، والإحجام إحجامُه ، ومن العسير إقناعه بخلافه. لكن المتأمل الحاذق يفكر - بجانب هذه الإرادة الشخصية - أن هناك خالقاً قادراً مهيمناً على الوجود يرى خلاف ذلك ، وأن الإنسانَ لا فعلَ له إطلاقا، وأن ما يصدر عنه من أفعالٍ شبيههٌ بما يجري في عالم الطبيعة من أحداث تديرها قوانين مُنَظَّمَة مُحْكَمَة تخضع لمدبِّرٍ حكيم، وفي هذا تَضادّ واضح وإختلافٌ في الرؤيتين ، وفي النظر إلى النتائج المترتبة على ذينك الرؤيتين، وما يترتب على القول بهما من عوارض قد يرجح كفة القائل بأن للعبد فعلاً وقدرةً على من يَنسِب أفعال العباد إلى ضغوط خارجية عن ذاته ، إذ إن القضية تعود إلى التكليف والمسؤولية المتعلقة بالعبد ، والإنسان الذي لا فعل له ولا قدرة ولا إرادة على الفعل سيسقُط عنه التكليف والحساب ،وهذا يعني أن الله قد خَلَقَه عبثاً،وأنْ لا أثَرَ له في الحياة ، بل إن باقي الموجودات ستحتل نشاطاً أفضل من نشاطه ؛ لأنها تُقَدِّم وظيفتها في الحياة، وهذا ما لا يُقر به عاقلٌ يُدرك خلقَ الله وحكمَتَه. أما النظرة الأخرى التي ترى أن الأفعال منسوبة للعبد وأنه خالقُها ، فإنهم - وإن وُفّقوا في إلقاء المسؤولية على صاحبها - ليسوا أوفرَ حظٍ من الرأي الأول ؛ لأنّ سلبَ القدرةِ عن الله وتفويضها للعبد، تعطيل لتأثير واجب الوجود في الكون ، وهو رأي مُشتَطٌ تائهٌ يجعل الإنسان يصاب بالغرور والتمادي .

إذاً لابد من أمر يتوسط هذين التوجهين اللذين لا يقر بهما عقلُ إنسانٍ إلا المعاند . فالتوجه الأول - حَصْرُ الفعلِ بالله عز وجل وسلبُهُ عن العبد - مسٌ بكرامةِ الباري جل جلاله وبعدله ووعده ووعيده ، وهو ما يتنافى مع الواقع . والثاني - تفويض العبد بكل أفعاله وأعماله وأنّه خالقها- مسٌ بكرامةِ ربِّ العالمين أيضاً، إذ يجعل شريكاً مع الله - تعالى الله - وإستقلال عبيده في جنبه ، وهم المفتقرون إليه والمحتاجون إلى إرادته وقدرته؛ لهذا لابد من أطروحة أنموذجية تُوائِم بين الأطروحتين تجعل الأمر الإلهي والإطاعة الإنسانية في رافد واحد.

من هنا جاءت أطروحة الأئمة الطاهرين (ع)في (الأمر بين الأمرين) ، إذ أسسوا لرفض الجبر والتفويض وأزاحوا الستار عن تلك الفوضى الفكرية العقدية العارمة معلنين:(لا جبر ولا تفويض بل أمر بين أمرين) ، مسندين هذا الأمر للقرآن الكريم؛ ليُفَنِّدوا تلك المزاعم الرخيصة والأهواء المُضِلّة ، وسنكشف ذلك لاحقاً.

**1-مذاهب المتكلمين في مسألة الجبر والإختيار وأثر الأئمة**(ع)**في ردّها:**

**توطئة :**

لقد كانت مشكلة الجبر والإختيار من أعقد المشاكل التي واجهت المجتمع الفكري الإسلامي ؛ لما لها من أهميةٍ بالغةٍ في أفعال الإنسان ،والإطار العام الذي تمثل منه صورة الإرادة الإنسانية؛ لهذا فقد إنطَلَقَت العقائد والآراء في المجتمع الإسلامي ،ظناً منها أنها ستُسهِم في بلورة الحلول من خلال النظريات والآراء، إلا أنها إختلفت وتناقضت ، مما سبّبَت في بلورة النزاع وتوسيع رقعة الخلاف. ولابد من عرضٍ موجزٍ لآراء تلك المذاهب وتطورها،ومن ثم بيان زيفِها وضلالتِها من خلال ما صرح به أئمةُ أهلِ البيت(ع)وأثرهم في نقضها، وبيان الأطروحة الصحيحة التي جاء بها القرآن الكريم، إذ أبانوا عن هذه الفئات وأزاحوا الستار عن بِدَعِها وأضاليلِها ،وإعطاء كل ذي حُكمٍ حُكمَه،يقول الإمام أبو عبد الله الصادق :( إن الناس في القَدَر على ثلاثة أوجه:رجل يزعم أنّ الله عز وجل أجْبَرَ الناس على المعاصي ،فهذا قد ظَلّم الله في حكمِهِ فهو كافر، ورجلٌ يزعم أن الأمرَ مُفَوّضٌ إليه ،فهذا قد أوهَنَ اللهَ في سلطانه فهو كافر ، ورجل يزعم أنّ اللهَ كلّف العباد ما يطيقون ولم يكلفهم ما لايطيقون ،وإذا أحسن حَمِدَ الله، وإذا أساء إستغفر الله، فهذا مسلمٌ بالغ)(51). وفي هذا نجد أن الإمام قد كشف عن خارطة هذه التيارات، وأعطاها الحكم اللائق بها .

أما هذه الفرق التي أحدثت الخلاف العميق في مسألة الجبر والإختيار فهي :

**أ- الجبرية الخالصة :**وهؤلاء يَرَوْن أن إرادةَ الإنسان مقيّدة وغير حرة؛ لأن الإختيار في نظرهم وَهمٌ وباطل، وعلى الإنسان أن يخضع خضوعاً تاماً للحتمية في كل أقواله وأفعاله وإستجاباته .وإنطلاقاً من هذه الفكرة فأنهم ينفون الحرية المطلقة والإختيار المطلق للعبد معتبرين أن الله يخلُق فيه الأفعال كما يخلقها في الحيوان والجمادات ، ونسبتها إلى الإنسان على سبيل المجاز كما تنسب إلى الجمادات والنبات،فنقول : تغذّى النبات ،وتحرّك الحجر ، والثواب والعقاب جبر ، والتكاليف الشرعية جبر أيضاً (52).

ويتزعم هذه الفرقة (الجهم بن صفوان)(53)؛ لذا سمّيَت هذه الفرقة بـ(الجَهميّة)(54) ،وإستدلّوا بآيات من القرآن الكريم كقوله تعالى : وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ الصّافات/96،وقوله : وَمَا تَشَاءُونَ إِلاَّ أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً حَكِيماً الإنسان/30.... إلى غيرها .

ولاريب في بطلان هذا المذهب، إذ لو كان كذلك لبطل التكليف والأمر والنهي والثواب والعقاب ،إذ إنه منافٍ لبعث الأنبياء وإنزال الكتب. وقد أشار الإمام علي إلى ذلك بقوله: ( لو كان كذلك لبطل الثواب والعقاب والأمر والنهي والزجر من الله ، وسقط معنى الوعد والوعيد ، فلم تكن لائِمَةٌ للمذنب ولا مَحمَدَةٌ للمحسن ولكان المذنب أولى بالإحسان من المحسن ،ولكان المحسن أولى بالعقوبة من المذنب ، تلك مقالة إخوان عبدة الأوثان وخصماء الرحمن وحزب الشيطان وقدرية هذه الأمة ومجوسها) (55). وواضح من كلام الإمام علي أن هؤلاء مشركون تابعون للشيطان في أعمالهم؛لأنه- الشيطان - أول من وقع في مسألة الجبر ، إذ بَلَغَ من جَبريّتِهِ أنه أوقَعَ ولا يزال يوقع الكثير في المهالك ، وذلك قوله فيما يحكيه القرآن الكريم : لأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ ثُمَّ لآتِيَنَّهُمْ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ وَلا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ الأعراف/16-17.

وقد وصفه الإمام علي بأنه:( عدو الله ،إمام المتعصبين ،وسلف المستكبرين ،الذي وضع أساس العصبية ونازع الله رداء الجبرية)(56).

**ب**- **الجبرية المكتسبة (غير الخالصة)** : لقد ظهرت عقيدة الجبر- بكل وضوح - في عهد حكم بني أمية على المستوى الشعبي والسياسي في العالم الإسلامي. وقد ذكر القاضي عبد الجبار أن منشأ الجبرية حدث في أيام معاوية (57). ومن المُسَلّم به أن الأمويين حاولوا بكل ما أوتوا من طاقات أن يُوطِّدوا أركانَ حُكمِهم ، فناصروا نظرية الجبر ؛ لأنها تعني أن الحاكم هو الضرورة والقَدَر المحتوم وصاحب الملكية الإستبدادية المطلقة الذي يجعل مالَ الله دِولا وعبادَه خِوَلا، بل ويصل إستكبارُه حداً يسمّي نفسَه فيه (ظِل الله في أرضه) . ولما لاقت نظرية الجبر إستنكاراً على الساحةِ الفكريةِ الإسلامية ،حاول هذا النهج تلطيف هذه الفكرة وجَعْلِها أكثر قبولا بإبتداع (نظرية الكسب) التي قال بها أبو الحسن الأشعري(58) عَلّها تحظى بالقبول .

وفحواها: ( أن أفعال العباد مخلوقة لله تعالى حقيقة والعبد مكتَسُبُها)(59) . إلا إن هذه النظرية لم تُغيّر شيئاً من مسألة الجبر إلا في التسمية واللفظ فقط ، ومن هنا قال الفخر الرازي : (إن الكسب اسم بلا مسمى)(60)، وإنها من المسائل التي لا تُقَدّم ولا تؤخّر ، فهي( شكل جديد في التعبير عن الجبر،فهو- أي الأشعري - يرى أنّ القدرةَ الحادثة لا تؤثر في المقدور ، ولم ينكر أن هذا الذي سَمّاه كسباً من خلق الله)(61) .

**ج-المفوّضة :** نشأت فكرة التفويض في أفعال العباد كرد فعلٍ لتفشّي القول بالجبر ، لاسيما على الصعيد السياسي- كما أسلفنا- ،وبدأ الرافضون للإنحراف العقدي في عهد بني أمية بمحاولة هدم التسويغ الذي إستعمله الولاة بالقول بالجبر في كل ما يقع من العباد وعلى العباد من أعمال . وفي مسعاهم هذا إستنهاضٌ للمظلومين المحكومين للخروج على الظالمين؛إسترداداً لحقوقهم(62). ويكاد مؤرخو الفرق الإسلامية يجمعون أن معبداً الجُهَني(63) أول من قال من المسلمين بنفي القدر فتبرأ منه عبد الله بن عمر وسائر الصحابة(64)

وقد تبنى المعتزلة هذا الفكر مُدَّعين أن كلَّ أفعال العباد مُفَوّضة إليهم وهم الفاعلون لها من خلال القدرة والتمكين اللتين منحهما الله لهم . وهذا ما صرح به القاضي عبد الجبار بقوله :(ذكر شيخُنا أبو علي : إتّفق أهلُ العدل على أنّ أفعالَ العباد من تصرّفِهِم وقيامِهِم وقعودِهِم حادثة من جهتهم ،وأن الله عز وجل أقدرهم على ذلك ، ولا فاعل لها ولا محدث سواهم)(65). وكان دافعهم لهذا القول هو الحفاظ على العدل الإلهي ، (فلما كان العدل عندهم هو الأصل والأساس، عمدوا إلى تطبيق مسألة أفعال العباد العباد عليه،فوقعوا في التفويض؛ لإعتقادهم بأنّ القول بكون أفعال العباد مخلوقة لله سبحانه ينافي عدلَه تعالى)(66) ، وقد فَنَّد أئمة أهل البيت(ع) مزاعمَ هؤلاء وأبطلوا أفكارهم من خلال أحاديثِهم وإحتجاجاتهم، فالإمام الصادق يعلل تسمية الرسول(ص)لهؤلاء بالقدرية بقوله:(إن القدرية مجوسُ هذه الأمة ،وهم الذين أرادوا أن يَصِفوا الله بعدله فأخرجوه من سلطانه ، وفيهم نزلت هذه الآية: يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ القمر/48-49)(67).

من هنا يتبين لنا إنحراف وضلالة وزيف أصحاب نظريتي الجبر والتفويض الذين أغرقوا الفكرَ الإسلامي بهذه الأفكار الواهنة التي تعطّل حكمَ الله في الأرض وتستهين بسلطانه سبحانه، مما يحتّم علينا اللجوء إلى نظرية صحيحة أسّسَها القرآن الكريم وبَيّنها الأئمة الطاهرون(ع) ،تلك هي نظرية الأمر بين الأمرين .

**د-الأمر بين الأمرين :**

لقد كان من نتائج الأفق الجدلي في مسائل العدل الإلهي أن نجمت آراءٌ ومعتقداتٌ عَمِلَت على تقويضِ الفكرِ الإسلامي وبثِّ روح السفسطة فيه؛ جرّاء إنتشار هذه المعتقدات، فكانت فكرتا الجبر والتفويض من المسائل الشائكة التي هزت كيان العقل الإنساني الإسلامي، فأوجدت الإختلافات والتّناحرات وجَعَلت المجتمع في حَيرة من أمره، أضف إلى ذلك الدعم الكبير من قبل الحكومات الظالمة في تأجيج فتيل الصراعات ترسيخاً وتثبيتاً لأركان سلطانهم .

من هنا نهض أهلُ البيت(ع)بالمسؤولية الكبرى في تصحيح المسار الفكري من أجلِ إنقاذِ المجتمع ودفع الإنحرافات عنه، فوقفوا (ع)موقفاً قوياً ضد الإتجاهين وأعلنوا عن رأيهم في حرية إرادة الإنسان وقراره ،من دون تعطيل لإرادة الله سبحانه وتعالى في حياة الإنسان، فجاءت أطروحتُهم المتمثلة بنظرية (الأمر بين أمرين)التي أعلنها الإمام الصادق وأسس لها الإمام علي عندما قام إليه رجل - في وقعة الجمل - فقال : يا أمير المؤمنين أخبِرنا عن القدر فقال :( بحر عميق فلا تلِجه، فقال : يا أمير المؤمنين أخبِرنا عن القدر ، فقال : بيت مظلم فلا تدخله ، فقال : يا أمير المؤمنين ،أخبرنا عن القدر ،فقال سر الله فلا تبحث عنه، فقال : يا أمير المؤمنين أخبِرنا عن القدر، فقال :لمِا أبَيْتَ فإنه أمر بين أمرين لا جبر ولا تفويض)(68) .

وبعد إستشهاد الإمام علي وسيطرة الدولة الأموية أُخمِدَت هذه النظرية ،وظهرت نظريتا الجبر والتفويض إلى أن شاء الله تعالى أن يزول حكمُ بني أمية ويتمكن الإمام الصادق من النهوض بأعباء الفكر والعقيدة فأظهر للناس هذه النظرية .

**المطلب الثالث : أطروحة الأمر بين الأمرين عند الائمة(ع):**

لقد أدىّ غيابُ هذه الأطروحة عن المسلمين، وإستحواذ الفكر المنحرف عليهم إلى أن ينهض الأئمةُ الأطهار(ع)وتلامذَتُهم في تبيين هذه الفكرة وتخليص الناس من براثن الكفر والإلحاد والشرك، فقد سُئل الإمام الصادق عن أمر بين أمرين ؟ فقال : (مَثَلُ ذلك رجلٌ رأيتَه على معصيةٍ فنهيتَه فلم ينتهِ فتَركتَه، ففعل تلك المعصية ، فليس حيث لم يقبل منك فتركتَه كنتَ أنتَ الذي أمرتَه بالمعصية )(69) .

قال صدر المتألهين - شارحاً الحديث - :( لا يخفى عليك أن تحقيق معنى أمر بين أمرين مما يعجز عن إدراكه عقولُ كثيرٍ من العلماء والحكماء ، فضلاً عن العوام والضعفاء ،والمثال الذي ذكره مثالٌ حَسَنٌ لمخاطبة العامي الضعيف تقريباً لفهمه، وحِفظاً لإعتقاده في أفعال العباد، حتى لا يعتقد كونَ العبدِ مجبوراً في فعله، ولا مفوضاً أمرَه إليه بالكلية ، فحيث نهاه فلم يكن مفوضاً إليه، وحيث تركه فلم يكن جابراً له ، فهذا نعم المثال في حقِّ من قَصُر فِهمُه عن درك كيفية الأمر بين الأمرين ) (70).

والأحاديث المروية عن الإمام الصادق في هذا المجال كثيرة. وأن هناك أحاديث رويت عن الإمام الرضا في المسألة نفسها. ومن المستحسن هنا ان نذكر رسالة الإمام الهادي الرائعة التي شرح فيها قول جده الامام الصادق(لا جبر ولا تفويض بل أمر بين امرين) والتي قَدّم من خلالها كشفاً كلامياً واضحاً أنار من خلالها الطريق لإزالة الأوهام ، وهي رسالة وجهها إلى أهل الأهواز ،وقد سألوه عن الجبر والتفويض.

وقد إبتدأ الإمام رسالَتَه بالأسف لإفتراق المسلمين وتشتت أفكارِهم وإختِلافِهم في الدين ، وخوضهم في الجبر والتفويض. ولطول الرسالة وإشتمالها على كثير من المسائل ، عكفنا على بيان ما أوضحه الإمام عن الجبر والتفويض والأمر بين أمرين .

يقول الإمام :( فإنا نبدأ من ذلك بقول الصادق:( لا جبر ولا تفويض ، ولكن منزلة بين المنزلتين) وهي صحة الخِلقَة، وتخليةِ السِّرب ،والمُهلَة في الوقت، والزاد مثل الراحلة، والسبب المهيِّج للفاعل على فعله، فهذه خمسة أشياء جَمَعَ بها الإمام الصادق جوامع الفضل ، فإذا نقص العبد منها خلة كان العمل عنه مطروحاً بحسبه ،فأخبر الصادق بأصلِ ما يجب على الناس من طلب معرفته ونَطَق الكتاب بتصديقه . ثم بدأ يوضح المقولات الثلاث : الجبر ، والتفويض ، والأمر بين أمرين ، حتى يُدرك الناس الحقيقة التي يسيرون عليها، فقال : فأما الجبر الذي يلزم مَنْ دان به الخطأ فهو قول من زعم أن الله جل وعز أمر العباد على المعاصي وعاقبهم عليها، ومن قال بهذا القول فقد ظلّم الله في حكمِه وكذّبَه ورَدّ عليه قوله : وَلا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَداً الكهف/49،وقوله : ذَلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ يَدَاكَ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلاَّمٍ لِلْعَبِيدِ فصلت/46،وقوله : إِنَّ اللَّهَ لا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئاً وَلَكِنَّ النَّاسَ أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ يونس/44 مع آيٍ كثيرةٍ في ذكر هذا ، فمن زعم أنه مُجبَر على المعاصي فقد أحال بذنبه على الله، وقد ظلّمه في عقوبته، ومن ظلّم الله فقد كذّب كتابه، ومن كذّب كتابه فقد لزِمَه الكفر بإجتماع الأمة .

وأما التفويض الذي أبطله الصادقوخطّأ من دان به وتَقَلّده ، فهو قولة القائل: إن الله جلّ ذكره فوّض إلى العباد إختيار أمرِه ونهيِه وأهمَلَهم، وفي هذا كلام دقيق لمن يذهب إلى تحريره ودِقّته، والى هذا ذهبت الأئمة المهتدية من عترة الرسول(ص) فإنهم قالوا: لو فوّض إليهم على جهة الإهمال لكان لازماً له رضا ما إختاروه وإستوجبوا منه الثواب ، ولم يكن عليهم فيما جَنَوه العقاب إذ كان الإهمال واقعاً، وتنصرف هذه المقالة على معنيين: إما أن يكون العباد تظاهروا عليه فألزموه إختيارَهم بآرائِهم - ضرورة -،كَرِهَ ذلك أو أحب ، فقد لزِمَه الوهن،أو يكون (جل وتقدس) عَجَزَ عن تعبدهم بالأمر والنهي عن إرادته ففوض أمرَه ونهيَه إليهم، وأجراهما على محبتهم ،إذ عَجَزَ عن تعبدهم الأمر والنهي على إرادته فجعل الإختيار إليهم في الكفر والإيمان ....وفي إثبات العجز ففي القدرة والتأله ، وإبطال الأمر والنهي والثواب والعقاب ومخالفة الكتاب ، إذ يقول :[ وَلا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ وَإِنْ تَشْكُرُوا يَرْضَهُ لَكُمْ]الزمر/7،وقوله عز وجل : اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ آل عمران/102،وقوله: وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعِمُونِ الذاريات/56-57،وقوله : اعْبُدُوا اللَّهَ وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاًالنساء/40،وقوله : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلا تَوَلَّوْا عَنْهُ وَأَنْتُمْ تَسْمَعُونَ الأنفال/20، فمن زعم أن الله تعالى فوّض أمرَه ونهيَه إلى عباده فقد أثبَتَ عليه العجز، وأوجب عليه قبول كل ما عملوا من خير وشر وأبطل أمرَ الله ونهيَه، ووعدَه ووعيدَه؛ لعِلّةٍ ما زعم أن الله فوضها إليه، وأنّ المفوّض إليه يعمل بمشيئته، فإن شاء الكفر أو الإيمان كان غيرُ مردودٍ عليه ولا محظور، فمن دانَ بالتفويض على هذا المعنى فقد أبطل جميعَ ما ذكرناه من وعدِه ووعيدِه وأمرِه ونهيِه، وهو من أهل هذه الآية: أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلاَّ خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إلى أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ البقرة/85.

وهكذا أبطل الإمام الهادي نظرية التفويض من خلال المحاججة المنطقية والأدلة العقلية مؤطرة بآيات الكتاب وبلُغةٍ سهلة ليفند فيها مزاعم هؤلاء التي تؤدي إلى القول بعجز الله سبحانه ومصادرة قدرته وبالتالي الخدش في عدله ونسبة الظلم إليه-تعالى الله عن ذلك علواً كبيرا- . ثم يواصل الإمام مضامين رسالته في تبيين (الأمر بين أمرين) فيقول: (لكن نقول: إن الله جل وعز خلق الخلق بقدرته،وملّكهم إستطاعة تعبَّدهم بها ، فأمرهم ونهاهم بما أراد ، فَقَبِل منهم إتّباع أمرِه ونهى بذلك لهم، ونهاهم عن معصيته، وذمَّ من عصاه وعاقبه عليه، ولله الخيرة في الأمر والنهي، يختار ما يريد ويأمر به، وينهى عما يكره ويعاقب عليه بالإستطاعة التي مَلَّكَها عبادَه لإتّباع أمره وإجتناب معاصيه؛ لأنه ظاهر العدل والنَّصَف والحكمة البالغة، بالَغَ الحجة بالإعذار والإنذار، واليه الصفوة، يصطفي من عباده من يشاء لتبليغ رسالته وإحتجاجه على عباده، إصطفى محمداً(ص) برسالته إلى خلقه، فقال من قال من كفّار قومِه حسداً وإستكباراً : لَوْلا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِنْ الْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ الزخرف/30 يعني بذلك أُميّة بن أبي الصلت وأبا مسعود الثقفي، فأبطل الله إختيارَهم، ولم يُجِز لهم آراءهم،حيث يقول: أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَةَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضاً سُخْرِيّاً وَرَحْمَةُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ الزخرف/31،ولذلك إختار من الأمور ما أحب، ونهى عما كره، فمن أطاعَه أثابَه، ومن عصاه عابَه، ولو فَوّض إختيارَ أمرِه لعباده لأجاز لقريش إختيار أمية بن أبي الصلت أو أبي مسعود الثقفي ، إذ كانا عندهم أفضل من محمد(ص)، فلما أدّبَ المؤمنين بقوله : وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً أَنْ يَكُونَ لَهُمْ الْخِيَرَةُ الأحزاب/ 36،ولم يُجِز لهم الإختيار بأهوائهم، ولم يقبل منهم إلا إتّباع أمرِه وإجتناب نهيِه على يدي من إصطفاه، فمن أطاعه رَشَد، ومن عصاه ضَلّ وغوى ولَزِمَتْه الحجّة بما مَلَّكَه من الإستطاعة لإتّباعِ أمرِه وإجتناب نهيِه، ومن أجل ذلك حرَمَه ثوابَه وأنزلَ به عقابَه)(71) . وبهذا المنطق التسلسلي أصّلَ الإمام الهادي لنظرية الأمر بين الأمرين مشيراً إلى أن الله عز وجل لم يسمح لأحدٍ أن يختار لقيادة الأمة من يمثّلها ويكون إماما عليها فكيف في أعمال العباد وتصرفاتهم التي هي أقلُّ شأناً وأهونُ خطراً من الأصل الكبير وهو قيادة الأمة.وهذه الرسالة طويلة إقتطفنا منها هذا الجزء.

**المطلب الرابع: البَداء:**

**توطئة:**

إحتلت مسألةُ البَداء المساحة الواسعة من الفكر الإسلامي عامة وفي مدرسة أهل البيت(ع)خاصة، حتى جُعلت عندهم من شروط النبوة وأهدافِها، فعن مرازم بن حكيم قال : سمعت أبا عبد الله يقول : (ما تنبأ نبيٌ قط حتى يُقرَّ لله بخمس خصال : بالبَداء والمشيئة والسجود والعبودية والطاعة)(72) .

وفي حديث آخر يقول:(ما بعث الله نبياً حتى يأخذ عليه ثلاث خصال: الإقرار له بالعبودية ، وخلع الأنداد، وأن الله يقدم ما يشاء ويؤخر ما يشاء)(73)، وعن الإمام الرضا قال :( ما بعث الله نبياً قط إلا بتحريم الخمر وأن يُقر له بالبَداء )(74).

وقد وُصف القول بالبَداء والإعتقاد به من قِبَل أئمة أهل البيت(ع)بأنه لا يضاهيه تعظيم لله سبحانه، يقول الإمام الصادق :(ما عُظِّم الله عز وجل بمثل البَداء) (75). يضاف إلى هذا أنه- البَداء - من أعظم العبادات . يقول الإمام :( ما عُبد الله عز وجل بشيء مثل البداء)(76)، كما إنهم (ع)حثّوا الناس عامة وشيعتَهم خاصة على مواصلة البحث والتداول في هذه العقيدة ؛ لأن أجرَها عظيم؛ لما لها من القدر والتأثير ، يقول الإمام الصادق :(لو يعلم الناس ما في القول بالبَداء من الأجر ما فَتَروا عن الكلام فيه)(77) .

يتحصل لدينا من كل هذه الأحاديث وغيرها أن مسألة البَداء قد أخذت أثرها في الفكر العقدي الإمامي، وأنّها من المسائل التي لا ينبغي لكل عاقل أن يغفل عنها ويُودِعُها في مطاوي النسيان .

**أولاً: حقيقة البَداء عند الإمامية :**

بعدما عرفنا أهمية هذه العقيدة في مدرسة أهل البيت (ع) ، لابد لنا من أن نستشرف آراء علماء الإمامية؛ بوصفه – البداء - (المَعْلَم البارز للمذهب الإمامي عند أتباعِه وعند الناقدين)(78).

وفي بداية الامر ينبغي أن نعرف معنى البَداء :

**فالبَداء لغةً** : بمعنى الظهور ، قال الفيومي: بَدا يَبدُو بَدواً : ظهر ، فهو بادٍ ، ويتعدى الهمزة فيقال : أبديته ... إلى أن قال : وبدا له في الأمر ،ظهر له ما لم يظهر أولاً، والإسم : البداء مثل السلام(79) . وقال الراغب الأصفهاني : بدا الشيء بَدواً وبَداءً أي ظهر ظهوراً ، قال الله : وَبَدَا لَهُمْ مِنْ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُوا يَحْتَسِبُونَ الزمر/47 (80) .

وقال الشيخ المفيد :( والأصل في البداء هو الظهور ....إلى أن قال : ومعنى قول الإمامية بدا لله في كذا أي ظهر له فيه، ومعنى ظهر فيه أي ظهر منه، وليس المراد منه تعقّب الرأي ووضوح أمر كان قد خفي عنه)(81) .

أما الشيخ الطوسي فيرى ( أن البَداء في اللغة هو الظهور ؛ ولذلك يقال: بدا لنا سورُ المدينة، وبدا لنا وجهُ الرأي)(82) .

**أما في الإصطلاح : فالبداء**: (هو النهي عن نفس ما وقع الأمر به أو الأمر بنفس ما حصل النهي عنه)(83)، وفي تعلّقه بالله سبحانه يقول الشيخ الصدوق: (ليس البداء كما يظنّه جهّال الناس بأنّه بداء ندامة - تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا- ولكن يجب علينا أن نُقر لله عز وجل بأن له البداء، معناه أن يبدأ بشيء من خلقه فيخلقه قبل كل شيء ثم يعدم ذلك الشيء ويبدأ بخلق غيره، أو يأمر بأمرٍ ثم ينهى عن مثله ، أو ينهى عن شيء ثم يأمر بمثل ما نهى عنه)(84).

وهذا رد على من جعل من مسألة البداء تقريع وتشنيع على الإمامية بغير دراية ولا رَويّة(85).

**ثانياً : تقرير الأئمة(ع) لمسألة البَداء :**

وبهذا أسّس أئمةُ أهل البيت (ع) لهذا الأمر، وأنّ البَداء بمعنى الظهور بعد الخفاء أو بعلمٍ بعد الجهل مختص بالإنسان، إذ يلازمه الجهل وتبَدُّل الرأي؛ لأنّ علمَه محدودٌ بالأمور، وأنّه مترددٌ بين الفعل والترك لخفاء وجه الصحة من الخطأ . أما في حق الله جلّ وعلا فهو مرفوض ؛ لأنه سبحانه عالِمٌ ومحيطٌ بمصالح الأمور ومفاسدِها، وظاهر الأشياء وباطنِها، وتلك حكمته البالغة ؛لذا شددوا (ع) على هذا الأمر وإعتبروا أنّ من يعتقد بالبَداء بمعنى الظهور بعد الخفاء في حق الله تعالى فهو ليس من ملة الإسلام، يقول الإمام الصادق :(من زعم أن الله عز وجل يبدو له في شيء لم يعلمه أمس فإبرءوا منه)(86) .

وعن منصور بن حازم قال : سألت أبا عبد الله : هل يكون اليوم شيء لم يكن في علم الله بالأمس ؟ قال : لا، مَنْ قال هذا فقد أخزاه الله، قلت: أرأيتَ ما كان وما هو كائن إلى يوم القيامة ،أليس في علم الله ، قال:( بلى ، قبل أن يُخلَق الخلق )(87). وكثيرةٌ هي محاولات المغرِضين وأعداء الدين في إنكار مسألة البَداء أو إعطائها طابع الإفتراء على فكر أهل البيت (ع) ، من تلك المحاولات ما قام به المأمون العباسي من إحضار المتكلمين في محاججة الإمام الرضا . فقد أحضر سليمان المروزي الذي ينكر البَداء، فقال له الإمام الرضا: (وما أنكرتَ من البَداء يا سليمان ،والله عز وجل يقول : أَوَلا يَذْكُرُ الإِنسَانُ أَنَّا خَلَقْنَاهُ مِنْ قَبْلُ وَلَمْ يَكُ شَيْئاً مريم/67، ويقول عزّ وجل: وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُالروم/27، ويقول : بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ البقرة/117، ويقول: يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ فاطر/1... فقال سليمان: هل رويتَ من آبائِك شيئاً؟ قال: نعم رويت عن أبي عن أبي عبد الله أنه قال : إن لله عز وجل عِلْمَين، عِلماً مخزوناً مكنوناً لا يعلمه إلا هو، من ذلك يكون البداء أو علماً علّمه ملائكتَه ورسلَه ، فالعلماء من أهل بيت نبينا يعلمونه، قال سليمان : أحب أن تنزعه لي من كتاب الله عز وجل،قال : قول الله عز وجل لنبيه(ص) : فَتَوَلَّ عَنْهُمْ فَمَا أَنْتَ بِمَلُومٍ الذاريات/54،أراد هلاكَهُم ثم بدا لله تعالى،فقال: وَذَكِّرْ فَإِنَّ الذِّكْرَى تَنفَعُ الْمُؤْمِنِينَ الذاريات/55...)(88).

وكانت الإعتقادات الباطلة والأراجيف المزيفة في مسألة البداء قد أخذت مكانها في المجتمع، لاسيما إدِّعاءات اليهود وتخرّصاتهم ،فقد ذكرهم القرآن وفنّد أقاويلَهم بقوله تعالى : وَقَالَتْ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا... المائدة/64 إذ أنهم أنكروا البداء في القضايا التكوينية، وقد ردّ عليهم الأئمة (ع)، فعن أبي عبد الله أنه قال في قول الله عز وجل: وَقَالَتْ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ : (لم يعنوا أنه هكذا، ولكنّهم قالوا: قد فرغ من الأمر، فلا يزيد ولا ينقص ، فقال الله جل جلاله تكذيباً لقولهم: غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ المائدة/64، أَلَمْ تسمع الله عز وجل يقول : يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ )(89).

هذه هي حقيقة مسألة البداء- بإيجاز- فيما يتعلق بالذات الإلهية المقدسة. أما في ما يتعلق بالإنسان، فإن هناك أعمالاً صالحة وأخرى سيئة يقوم بها، وهذه الأعمال لها إرتباطٌ وثيقٌ في التقدير الإلهي ، فالأعمال الصالحة: كالدعاء والصدقة وصلة الرحم وغيرها تؤثر في طول العمر وسعة الرزق وغيرها ، وإن الأعمال السيئة وعدم القيام بالأعمال الصالحة يقرّب أجل الإنسان ويورث الفقر وغيره، وقد ورد عن أئمة أهل البيت(ع)من الأحاديث ما يؤصّل ذلك. يقول الإمام الباقر :( صلةُ الأرحامِ تزكّي الأعمال ،وتُنْمي الأموال ، وتدفع البلوى، وتُيَسِّر الحساب، وتُنْسئ في الأجل ) (90). وقال الإمام الصادق :( إن الدعاء يرد القضاء، وإن المؤمن ليذنب فيحرّم بذنبه الرزق )(91) .

وقد نقل الإمام الصادق عن أبيه الباقر عن جده رسول الله (ص) انه قال: (إن المرء ليصل رحمَه وما بقي من عمره إلا ثلاث سنين، فيمدها الله إلى ثلاث وثلاثين سنة ، وإن العبد ليقطع رحمه وقد بقي من عمره ثلاث وثلاثون سنة فيقصرها الله إلى ثلاث سنين أو أدنى )، يقول راوي الحديث :وكان جعفر بن محمد يتلو هذه الآية : يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ )(93).

من هنا فان مسألة البداء هي قضية شاملة لكل شيء في الوجود وداخلة في تقديره سبحانه قال تعالى : وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِمِقْدَارٍ الرعد/8 ، وقال عز وجل: إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ القمر/49، ومن مظاهر ذلك التقدير الإلهي هي مسألة البقاء والأجل الذي يعتري الإنسان، فإنّ هناك قسمين من الأجل: الأجل المحتوم المسمى، والأجل الموقوف غير المسمى، الذي أشار إليهما عز وجل بقوله : هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ طِينٍ ثُمَّ قَضَى أَجَلاً وَأَجَلٌ مُسَمًّى عِنْدَهُ الأنعام/2، وهذا ما أوضحه الإمام الصادق إذ قال: ( الأجلُ المقضي هو المحتوم الذي قضاه الله وحتّمه، والمسمى هو الذي فيه البداء، يُقَدِّم ما يشاء ويُؤَخِّر ما يشاء، والمحتوم ليس فيه تقديم ولا تأخير )(94). وعن حمران بن أعيَن، عن أبي جعفر قال: سألتُه عن قول الله عز وجل : قَضَى أَجَلاً وَأَجَلٌ مُسَمًّى عنده قال :( هما أجلان: أجلٌ محتوم وأجلٌ موقوف )(95) . ونجد التفسير نفسه عند أبي عبد الله في الآية نفسها، فيقول : (الأجل الذي غير مسمى موقوف، يقدّم ما يشاء، ويؤخّر ما يشاء، وأما الأجل المسمى فهو الذي ينزل مما يريد أن يكون من ليلة القدر إلى مثلها ، فذلك قول الله : فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلا يَسْتَقْدِمُونَ الأعراف/34)(96) .

ومن خلال التدبر في الآيات الكريمة والأحاديث الشريفة يتضح (أن الأجل المسمى هو الذي وُضِع في أم الكتاب ، وغير المسمى من الأجل هو المكتوب فيما نسمّيه لوح المحو والإثبات )(97).

**الخاتمة وأهم النتائج**

بعد هذا الاستعراض المقتضب لواحدٍ من اصول الدين والذي ترتكز عليه باقي الأصول؛ على اعتبار ان الله تعالى حكيم ، ومن حكمته انه لا يجور في حكمه، فهو تعالى عادل لا يظلم أحداً، وان مظاهر عدله واضحة في إرساله الحجج والمرسلين للناس كافة، وان الإمام الصادق(ع) واحد من أولئك الحجج،توصلنا الى ما يلي :

1- أن الإمام الصادق(ع) كان يعمل بوحي الروح القرآنية، الروح التي دعت الى إقامة العدل الإلهي في كل مفاصل الحياة الدنيا، وهي الضرورة التي تستقيم بها هذه الحياة، وأن مسائله – أي العدل الإلهي – كانت معقدة وشائكة، مما حدا بالإمام (ع) أن ينهض بمهامها .

2- إن عصر الإمام الصادق(ع) من العصور التي غلب عليها الطابع العقائدي من حيث كثرة الفرق العقائدية وتشعبها ومناحيها، وبالتالي كثرة آرائها وانحرافها، فكان فكانت مهمة الإمام(ع) محاولات الإنسان في التصدي لها وبيان المدار الذي تدور عليه تلك المسائل.

3- إن العدل الإلهي هو لطف وحكمة وعناية ربانية ببني البشر، اقتضت أن يخلقهم جميعاً من غير استثناء على الفطرة السليمة التي هي التوحيد، وتوحيد الله سبحانه يقتضي الالتزام بعدله، وردع كل محاولات الإنسان وانحرافاته وكبح جُماح نفسه الأمّارة بالسوء.

4- إن أصول الدين – التوحيد والنبوة والإمامة والمعاد – مرتبطة ارتباطا وثيقا ومتلازما مع العدل الإلهي، فمن حكمة الله وعدله ولطفه إرشاد الإنسان إلى عبادته، وأرسل له الحجج الظاهرة وهم الأنبياء، ونصّب الأوصياء؛ ليواكبوا حركة الإنسان، ومن ثم يأتي يوم المعاد لتُجزى كل نفس ما كسبت، وهذه هي الحكمة من لطفه تعالى في أن يكون التشريع والأحكام والأفعال مطابقة لذلك اللطف.

**الملخص**

يُعتبر العدل الإلهي الأصل الثاني من أصول الدين الإسلامي، وهو المحور الذي تدور عليه باقي الأصول على اعتبار أنّ الله تعالى حكيم في خلقه للإنسان وحكمته اقتضت أن لا يُعبد من دونه أحداً ولهذا أرسل الأنبياء والكتب السماوية ليُسيّر الناس وفق الخط الإلهي الذي يبلغ بالإنسان أعلى درجات الكمال. ولا يستطيعُ أحدٌ أن يوضح معالم وأصول هذا الدين إلا ثلّة قليلة إختارها الله تعالى لذلك، فكان الأئمة من آل محمد (ص) هم منبع تلك المعالم، والامام الصادق (ع) هو واحد من أولئك الحجج على العباد الذي أوضح الكثير من المسائل العقائدية ومنها (العدل).

**The Summary**

Divine Justice is the second origin of the assets of the Islamic religion, and it is the axis that rotates upon the rest of the assets on the grounds that God is wise in his creation and his wisdom demand that does not worship other than Him, for that he Send this heavenly books and the prophets to make people walk on the right way that connects hem to Higher echelons, and no one can explain the milestones and assets this religion except few of people chosen by God for this thing, for that the Imams (A.S) are the source of those monuments, Imam Sadiq is one of those Imams, who explained a lot of ideological issues, including the (Justice).

**الهوامش**

القرآن الكريم خير ما نبتدأ به

(1)- الطباطبائي : الميزان، 2/331

(2)- إبن أبي جمهور الإحسائي : عوالي اللآلي، 4/103 .

(3)- الفتّال النيسابوري : روضة الواعظين، 39 .

(4)- شرح نهج البلاغة، 20/227 .

(5)- العياشي : تفسير العياشي، 1/267 .

(6)- المجلسي : بحار الأنوار، 24/191 .

(7)- العياشي : تفسير العياشي، 1/166 .

(8)- يقول الشيخ محمد حسين كاشف الغطاء:(إنه-أي العدل- الإعتقاد بأن الله سبحانه لا يظلم أحداً ولا يفعل ما يستقبحه العقل السليم، وليس هذا في الحقيقة أصلاً مستقلاً بل هو مندرج في نعوت الحق ووجوب وجوده مستلزم لجامعيته لصفات الجمال والكمال ، فهو شأن من شؤون التوحيد ) ، أصل الشيعة وأصولها، 229

(9)- الطريحي : مجمع البحرين، 3/133 .

(10)- إبن منظور : لسان العرب، 11/420 .

(11)- القاضي عبد الجبار : المغني، 6/49 .

(12)- شرح الأصول الخمسة، 301 .

(13)- الأسفرابيني : التبصير في الدين، 374 .

(14)- القوشجي : شرح التجريد، 374 .

(15)- الصدوق : التوحيد، 208 .

(16)- المقداد السيوري : الإعتماد في شرح واجب الإعتقاد،75

(17)- الصدوق : معاني الأخبار، 257 .

(18)- الصدوق : التوحيد، 96 .

(19)- والعدل أيضا أصلٌ من أصول المعتزلة الخمسة ، التوحيد ، العدل ، المنزلة بين المنزلتين ، الوعد والوعيد ، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ؛ لذا سمي كل من مذهب المعتزلة ومذهب الشيعة الإمامية بـ (العدلية) ، ظ: الكلبايكاني : القواعد الكلامية، 146 .

(20)- يقول العلامة الحلي :(إعلم أن هذا - أي العدل - أصلٌ عظيمٌ تبتني عليه القواعد الإسلامية ، بل الأحكام الدينية مطلقاً ، وبدونه لا يتم شيء من الأديان ، ولا يمكن أن يُعلَم صِدقُ نبي من الأنبياء على الإطلاق ...) ، نهج الحق وكشف الصدق، 72 .

(21)- ابن ابي الحديد : شرح نهج البلاغة ، 7/62.

(22)- المجلسي: بحار الانوار، 35/427.

(23)-الطريحي : مجمع البحرين، 1/512 .

(24)- مفردات غريب القرآن، 118 .

(25)- المحقق الحلي : المسلك في أصول الدين، 85 .

(26)- المغني، 11/384 .

(27)- الكليني : الكافي، 1/29.

(28)- الياقوت في علم الكلام، 45 .

(29)- ظ: الشريف المرتضى :إنقاذ البشر من الجبر والقدر ضمن (رسائل المرتضى)،3/177،المحقق الحلي : المسلك في أصول الدين،85،العلامة الحلي : الرسالة السعدية،53،إبن ميثم البحراني : قواعد المرام، 107 ، المظفر: أصول الفقه 2/172.

(30)- المغني ، 11/270 .

(31)- يقول إبن أبي الحديد : (وجملة الأمر أن مذهب أصحابِنا في العدل والتوحيد مأخوذ عن أمير المؤمنين) شرح نهج البلاغة، 20 /228 .

(32)- يقول العلامة الحلي :( ذهبت الإمامية ومن تبِعَهم من المعتزلة إلى أن من الأفعال ما هو معلوم الحُسن والقُبح بضرورة العقل كعلمنا بحسن الصدق النافع وقبح الكذب الضار ) ، نهج الحق وكشف الصدق،82.وقال الشيخ مرتضى الأنصاري:أن العقل هل يدرك حسن الشيءأو قبحه أم لا يدرك؟ فأثبته الإمامية ومن تابعهم من المعتزلة)،مطارح الأنظار،231.

(33)- التفتازاني : شرح المقاصد، 4/ 153 .

(34)- ظ:التوحيد، 187 .

(35)- الشهرستاني : الملل والنحل، 1/ 113 .

(36)- البغدادي :أصول الدين، 205 ، الجويني : الإرشاد، 258، الغزالي : المستصفى في علم الأصول، 45 ، الشهرستاني: نهاية الإقدام، 37 ،الآمدي: الإحكام في أصول الأحكام، 1/113 .

(37)- الملا هادي السبزواري : شرح الأسماء الحسنى، 1/106 . (37)- المحقق الأصفهاني : هداية المسترشدين، 3/504 .

(38)- شرح التجريد، 338 .

(39)- وتنقسم الأحكام على خمسة أقسام : الواجب والمستحب ،والمحرم والمكروه ، والمباح ،وقد إختلفوا في المكروه ، هل يُعد من أصناف القبيح أو الحسن ، فَمَن عَرَّفَ الحسن بما لا يستحق به فاعلُه من الذّم واللوم أدخَلَهُ في الحسن ، ومن عَرَّف الحسن بأنه : يمدح فاعله ، فلم يجعله من أقسام الحسن ؛ لأن المدح يتعلق بتركه لا بفعله والأول إختاره الشريف المرتضى : الذريعة 2/563 ، والعلامة الحلي : كشف المراد، 418 ، والثاني إختاره إبن ميثم البحراني : قواعد المرام، 104 .

(40)- ظ: الفخر الرازي : تلخيص المحصل، 339 ، المحقق الطوسي : قواعد العقائد، 77، إبن ميثم البحراني : قواعد المرام ، 104 ، الجرجاني : شرح المواقف، 8/184.

(41)- الفيومي : المصباح المنير،423.

(42)- إبن منظور : لسان العرب، 11/458 .

(43)- قدري حافظ طوقان : مقام العقل عند العرب، 9 .

(44)- إبن منظور : لسان العرب، 11/458 .

(45)- ظ: الحر العاملي: وسائل الشيعة، 15/208 .

(46)- البرقي : المحاسن، 1/195 .

(47)- المصدر نفسه، 1/192 .

(48)- محمد حسن آل ياسين : الإمام موسى بن جعفر، 106 .

(49)- ابن شعبة الحراني : تحف العقول، 396.

(50)- الكليني : الكافي، 1/17 .

(51)- الصدوق : الخصال، 195 .

(52)- البغدادي : الفرق بين الفرق، 261 ، الشهرستاني : الملل والنحل، 1/87 .

(53)- هو الجهم بن صفوان، أبو محرز الراسبي المتكلم الضال رأس الجهمية وأساس البدعة ، كان ذا أدب ونظر وذكاء وفكر وجدال ومراء ،وكان ينكر صفات الرب عز وجل وينزهه عن الصفات كلها، ويقول بخلق القرآن، وأن الله ليس على العرش بل في كل مكان وقيل كان يبطن الزندقة . ظ: الذهبي : تاريخ الإسلام، 8/65 .

(54)- الشهرستاني : الملل والنحل، 1/ 88 .

(55)- الكليني : الكافي، 1/ 155 .

(56)- إبن أبي الحديد : شرح نهج البلاغة، 13/ 127 .

(57)- المحيط بالتكليف ، 422.

(58)- وهي محاولة توفيقية بين مذهب الجبر ومذهب التفويض ،يقول الأشعري : إن الإنسان يريد الفعل الذي يختاره ولكن التنفيذ من الله، إذ أن الله خالقٌ لكل شيء، وحرية الإختيار هذه يخلقها الله في الإنسان وكذلك الفعل الذي تُنَفّذ بمقتضاه هذه الحرية ، وهذا مما يُعرف بإسم(الكسب)أي ما يكسبه الإنسان من الله .ظ: اللمع 38 .

(59)- الشهرستاني : الملل والنحل، 1/91 .

(60)- تلخيص المحصل، 333 .

(61)- أحمد أمين : ضحى الإسلام، 3/ 57.

(62)- ظ : فاروق أحمد الدسوقي،القضاء والقدر في الإسلام،148 .

(63)- هو معبد بن عبد الله بن عليم الجهني البصري ، أول من قال بالقدر ، سمع الحديث من ابن عباس وعمران بن حصين، حضر يوم (التحكيم) وإنتقل من البصرة إلى المدينة فنشر فيها مذهبه وعنه أخذ (غيلان الدمشقي) .خرج مع إبن الأشعث على الحجاج بن يوسف فقتله الحجاج سنة 80 هـ ، الزركلي : الأعلام، 7/264.

(64)- الشهرستاني:الملل والنحل،1/30 .

(65)- المغني، 6/41 .

(66)- جعفر السبحاني : محاضرات في الإلهيات، 204 .

(67)- الصدوق : التوحيد، 382 .

(68)- المجلسي : بحار الأنوار،5/75 .

(69)- الكليني : الكافي، 1/160 .

(70)- شرح أصول الكافي، 416 .

(71)- إبن شعبة الحرّاني : تحف العقول، 467.

(72)- الكليني : الكافي، 1/148 .

(73)- المصدر نفسه، 1/147 .

(74)- الصدوق : التوحيد، 334 .

(75)- الكليني : الكافي، 1/146 .

(76)- الصدوق : التوحيد، 333 .

(77)- الكليني : الكافي، 1/148 .

(78)- مارتن مكدرموت : نظريات علم الكلام عند الشيخ المفيد، 418.

(79)- المصباح المنير، 144.

(80)- مفردات غريب القرآن، 40 .

(81)- تصحيح اعتقادات الإمامية، 65.

(82)- العدة في أصول الفقه، 2/495 .

(83)- أبو الصلاح الحلبي : الكافي، 77 .

(84)- التوحيد، 335 .

(85)- يقول الفخرالرازي : قالت الرافضة: البداء جائز على الله تعالى ،وهو أن يعتقد شيئاً ثم يظهر له أن الأمر بخلاف ما إعتقده،وتمسكوا فيه بقوله: يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ الرعد/ 39، وإعلم أن هذا باطل لأن علم الله من لوازم ذاته المخصوصة، وما كان كذلك كان دخول التغير والتبدّل فيه محالاً)التفسير الكبير، 19/66. ويقول الخياط المعتزلي:(إن الرافضة جميعُهم يقول بالبداء وهو أنّ اللهَ يُخبر أنّه يفعل الأمر ثم يبدو له فلا يفعله)،الإنتصار، 6. (86)- المجلسي : بحار الأنوار، 4/111.

(87)- الكليني : الكافي، 1/148.

(88)- الطبرسي : الإحتجاج، 2/158-160 .

(89)- الكليني : الكافي، 2/157.

(90)- المصدر نفسه، 2/438 .

(91)- الطوسي : الامالي،136.

(92)- الحر العاملي : الفصول المهمة، 1/269 .

(93)- المجلسي : بحار الأنوار، 4/ 99 .

(94)- الكليني : الكافي، 1/147 .

(95)- المجلسي : بحار الأنوار، 4/116.

(96)- الطباطبائي : الميزان،

ا**لمصادر والمراجع**

**القرآن الكريم خير ما نبتدأ به**

**أحمد أمين :**

**1-** ضحى الإسلام،المكتبة العصرية،بيروت،طبع شركة أبناء شريف الأنصاري،صيدا ،لبنان ، ط1 ، 1427هـ - 2006م .

**الأسفراييني** ،أبو المظفر ، شاهفور بن طاهر بن محمد ، (ت:471هـ):

**2-** التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية من الفرق الهالكين، تح :محمد زاهد الكوثري،دار الكتب العلمية،بيروت،ط1، 1408هـ.

**الأشعري** ، أبو الحسن ، علي بن إسماعيل ، (ت: 324هـ):

**3-** اللمع في الرد على أهل الزيغ والبدع،تح:محمد أمين الضّاوي،دارالكتب العلمية ، بيروت، ط1 ، 1421هـ - 2000م.

**الآمدي**، سيف الدين،أبو الحسن،علي بن ابي علي بن محمد،(631هـ):

**4-** الإحكام في أصول الأحكام،تح:ابراهيم العجوز،دار الكتب العلمية،بيروت،ط5، 1426هـ . والنشر،بيروت،ط2،1417هـ- 1996م.

**البرقي** ، أبو جعفر ، أحمد بن محمد بن خالد (ت:274هـ) :

**5-** المحاسن ،تح:جلال الدين الأشتياني،دارالكتب الإسلامية،طهران 1370هـ .

**البغدادي**، أبو منصور، عبد القاهر بن طاهر بن محمد التميمي، (ت: 429هـ):

**6-** أصول الدين الإسلامي ، تح: أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية،بيروت،ط1، 1423هـ.

**7-** الفرق بين الفرق،تح:محمد محي الدين عبد الحميد،المكتبة العصرية،صيدا،لبنان،1416هـ.

**التفتازاني**، سعد الدين، مسعود بن عمر ، (ت:791هـ):

**8-** شرح المقاصد في علم الكلام،دار المعارف النعمانية،باكستان،ط1 ،1401هـ.

**جعفر السبحاني** :

**9**- محاضرات في الإلهيات ، مؤسسة الإمام الصادق ، ط1 ، 1428هـ .

**إبن أبي جمهور الإحسائي** ، محمد بن علي بن ابراهيم ، (ت: نحو 880هـ):

**10-** عوالي اللآلي العزيزية في الأحاديث الدينية،تح:مجتبى العراقي سيد الشهداء،قم ، 1403هـ**.**

**إبن أبي الحديد** ، عز الدين أبو حامد، عبد الحميد بن هبة الله المدائني ، (ت:656 هـ) :

**11-** شرح نهج البلاغة، تح: محمد أبو الفضل ابراهيم ،دار إحياء التراث،بيروت،ط1،1378هـ.

**الحر العاملي** ، محمد بن الحسن ،(ت: 1104هـ):

**12-** الفصول المهمة في أصول الأئمة ، تح: محمد بن محمد بن الحسين القائيني،مؤسسة المعارف الإسلامية،مطبعة نكين ، قم ، ط11 ،1418هـ

**13-** وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة ،تح:مؤسسة آل البيت(ع)لإحياء التراث،قم، 1414هـ.

**الذهبي**،شمس الدين ،محمد بن أحمد بن عثمان ،(ت: 748هـ):

**14-** تاريخ الإسلام،تح:عمر عبد السلام تدمري،دار الكتاب العربي،بيروت،ط1،1407هـ.

**الراغب الأصفهاني** ، أبو القاسم ،الحسين بن محمد ،(ت:502هـ):

**15-** مفردات غريب القرآن ، مؤسسة النشر الإسلامي ، قم ، ط4،1404هـ .

**الزركلي** ، خير الدين (ت: 1410هـ):

**16-** الأعلام ، دار العلم للملايين ، بيروت ، ط11 ، 1428هـ.

**الشريف المرتضى** ، أبو القاسم ، علي بن الحسين ، (ت:436هـ):

**17-** إنقاذ البشر من الجبر والقدر(ضمن رسائل المرتضى)،تح:مهدي الرجائي،دار القرآن الكريم،قم،1405هـ

**18-**الذريعة إلى أصول الشريعة،تح:أبو القاسم كرجي،طهران،مؤسسة الصادق(ع) للطباعة والنشر، طهران، ط2،1410هـ

**إبن شعبة الحراني**،أبو محمد،الحسن بن علي بن الحسين،(من أعلام ق4):

**19-** تحف العقول عن آل الرسول،تح:علي اكبر الغفاري،مؤسسة النشر الاسلامي،قم،ط2 ،1404هـ.

**الشهرستاني،**أبو الفتح،محمد بن عبد الكريم بن ابي بكر احمد،(ت:548هـ):

**20-** الملل والنحل،تح:محمد سيد كيلاني،دار المعرفة،بيروت،(د.ت).

**21-** نهاية الإقدام في علم الكلام،تح:الفرد جيوم، مكتبة المتنبي،القاهرة،(د.ت)،

**صدر الدين الشيرازي** ، (صدر المتألهين) ، صدر الدين بن محمد بن إبراهيم ،(ت:1050هـ):

**22-** شرح اصول الكافي، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ط3 ، 1981م.

**الصدوق** : أبو جعفر ، محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي،(ت: 381هـ):

**23-** التوحيد،تح:هاشم الحسيني الطهراني،مؤسسة النشر الإسلامي لجماعةالمدرسين،قم، 1405هـ.

**24-** الخصال ، تح: علي اكبر الغفاري ، منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية،قم،1403هـ.

**25-** معاني الأخبار،تح:علي اكبر الغفاري،مؤسسة النشر الإسلامي لجماعة المدرسين، قم 1379هـ

**أبو الصلاح الحلبي**،تقي بن نجم الحلبي،(ت:447هـ):

**26-** تقريب المعارف،تح ونشر:فارس الحسون، 1417هـ.

**الطباطبائي** : محمد حسين ، (ت: 1402هـ):

**27-** الميزان في تفسير القرآن ، نشر جماعة المدرسين في الحوزة العلمية، قم ، (د.ت).

**الطبرسي**، أبو منصور، احمد بن علي بن أبي طالب ،(ت: 548هـ):

**28-** الإحتجاج،تح:محمد باقر الخرسان،دار النعمان للطباعة والنشر، النجف الاشرف،1386هـ.

**الطريحي**،فخر الدين بن محمد بن علي،(ت:1085هـ):

**29-** مجمع البحرين،تح:احمد الحسيني،مكتب الثقافة الاسلامية،ط2، 1408هـ.

**الطوسي** : أبو جعفر ،محمد بن الحسن ،(ت: 460هـ):

**30-** الأمالي،تح: قسم الدراسات الاسلامية،الناشر:دار الثقافة،بيروت،ط1، 1414هـ.

**31-** العدة في أصول الفقه،تح:محمد رضا الأنصاري،مؤسسة البعثة،قم،ط1، 1417هـ.

**العلامة الحلي** ، جمال الدين ، أبو منصور ، الحسن بن يوسف بن المطهر (ت:726هـ):

**32-** الرسالة السعدية،تح:عبد الحسين محمد علي بقال،مكتبة آية الله المرعشي،قم،ط1، 1410هـ.

**33-** كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد،تح:حسن زادة الآملي،مؤسسة النشر الاسلامي، قم،ط1، 1417هـ.

**34-** نهج الحق وكشف الصدق،تح:رضا الصدر،دار الهجرة ،قم،مطبعةستارة،1417هـ

**العياشي**، أبو النظر ، محمد بن مسعود بن عياش السلمي ، (ت: 320هـ):

**35-** تفسير العياشي،تح:هاشم الرسولي المحلاتي،المكتبة العلمية الإسلامية ،طهران،(د.ت)

**فاروق احمد الدسوقي:**

**36-** القضاء والقدر في الاسلام،دار الاعتصام للطبع والنشر،القاهرة،1404هـ

**الفتال النيسابوري**،محمد بن الفتال،(ت:508هـ

**37-** روضة الواعظين،تح:مهدي الخرسان،منشورات الشريف الرضي، قم، (د.ت) .

**الفخر الرازي** ، فخر الدين ،محمد بن عمر الخطيب ،(ت: 606هـ):

**38-** التفسير الكبير (مفاتح الغيب) ، دار الفكر ، بيروت ، ط3 ، 1421هـ

**39-** محصل أفكار المتقدمين والمتاخرين من العلماء والحكماء والمتكلمين تح : طه عبد الرؤوف سعد،مكتبة الكليات الأزهرية،القاهرة،(د.ت).

**الفيومي**، احمد بن محمد بن علي المُقري (ت:770هـ):

**40-** المصباح المنير،تح:عبدالعظيم الشناوي،دار المعارف ، القاهرة ، مصر .

**القاضي عبد الجبار** بن أحمد الأسدآبادي الهمداني المعتزلي، (ت: 415هـ):

**41-** شرح الأصول الخمسة،تح:عبد الكريم عثمان،مكتبة وهبة، ،ط3، القاهرة.

**42-** المغني في أبواب التوحيد والعدل،تح:محمود محمد قاسم،(د.ت).

**43-** المحيط بالتكليف في العقائد،تح:عمر السيد عزمي،الدار المصريةللتأليف والترجمة ، القاهرة ، 1965م.

**قدري حافظ طوقان** :

**44**- مقام العقل عند العرب ، دار المعارف ، مصر ، 1985م.

**القوشجي** : علاء الدين ،علي بن محمد ،(ت: 789هـ):

**45**- شرح تجريد الكلام ، طبع حجر ، إيران ، 1301هـ.

**الكلبايكاني** :محمد رضا الموسوي ، (ت: 1414هـ):

**46**- القواعد الكلامية ،مؤسسة الإمام الصادق ، قم ، ط1 ، 1418هـ.

**الكليني**،أبو جعفر،محمد بن يعقوب بن إسحاق ،(ت: 328-329هـ):

**47-** الأصول من الكافي،تح:علي اكبر الغفاري،دار الكتب الإسلامية،طهران،ط3،1438هـ.

**مارتن مكدرموت**:

**48**- نظريات علم الكلام عند الشيخ المفيد،تعريب:علي هاشم،مجمع البحوث الإسلامية،مشهد ، ط1، 1413هـ.

**المازندراني** ،محمد صالح ،(ت: 1081هـ):

**49-** شرح أصول الكافي،تح: علي عاشور،دار إحياء التراث العربي ، بيروت ،1421هـ

**المجلسي** ، محمد باقر بن محمد تقي ،(ت: 1111هـ)

**50-** بحار الأنوار الجامعة لدررالأئمة الأطهار)ع)،مؤسسة الوفاء، بيروت، ط2، 1403هـ

**المحقق الأصفهاني** ، محمد حسين الأصفهاني (ت:1361هـ).

**51-** نهاية الدراية في شرح الكفاية ،مؤسسة آل البيت (ع)لإحياء التراث ، قم،مطبعة ياران ، ط1 ، 1414هـ.

**المحقق الحلي** :نجم الدين أبو القاسم،جعفر بن الحسن (ت: 676هـ):

**52-** المسلك في أصول الدين،تح:رضا الاستادي،مجمع البحوث الإسلامية،مشهد،إيران،مؤسسة الأستانة الرضوية المقدسة،ط1،1414هـ.

**محمد حسن آل ياسين :**

**53-** الإمام موسى بن جعفر، المطبعة العربية،بيروت،1420هـ - 1999م.

**كاشف الغطاء** ،محمد حسين ،(ت: 1373هـ):

**54-** أصل الشيعة وأصولها ، تح: علاء آل جعفر ، مؤسسة الإمام علي ، ط1 ، 1415هـ.

**مرتضى الأنصاري** ، الشيخ الأعظم،(ت:1281هـ).

**55-** مطارح الأنظار،تح: لجنة تحقيق تراث الشيخ الأعظم ، مجمع الفكر الإسلامي ،قم ، ط2 ، 1422هـ

**المفيد** ، أبو عبد الله ، محمد بن النعمان العكبري (ت:413هـ)

**56-** تصحيح إعتقادات الإمامية،تح:حسين دركاهي،دار المفيد للطباعة والنشر،بيروت،1414هـ.

**المقداد السيوري** ، المقداد بن عبد الله بن محمد الحلي الأسدي ،(ت:826هـ)

**57-** الإعتماد في شرح واجب الاعتقاد،تح: صفاء الدين البصري،مجمع البحوث الإسلامية، مشهد، إيران، ط1 ، 1412هـ.

**الملا هادي السبزواري**، هادي بن حاجي ميرزا مهدي بن محمد صادق،(ت:1289هـ ):

**58-** شرح الأسماء الحسنى،منشورات مكتبة بصيرتي،قم،إيران،طبعة حجرية.

**إبن منظور** ، أبو الفضل ،جمال الدين ، محمد بن مكرم الأفريقي ،(ت: 711هـ):

**59-** لسان العرب ،الناشر : مؤسسة أدب الحوزة ، قم ، 1405 هـ .

**إبن نوبخت**، أبو إسحاق،إبراهيم بن اسحق بن أبي سهل النوبختي،(ت:ق4هـ):

**60-** الياقوت في علم الكلام، تح : علي اكبرضيائي، مكتبة المرعشي ، قم، 1413هـ.

**أبو الوفا التفتازاني الغنيمي :**

**61-** علم الكلام وبعض مشكلاته ، القاهرة ، 1966م.